

تفسير البحر المحيط

@ 486 @ الفم قاله مجاهد وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، وقد يشارك الأنف يريدون أن يشغلوا بذلك الرسول عن الصلاة ، وقال ابن جبير وابن زيد : التصدية صدهم عن البيت ، وقال ابن بحر : إن صلواتهم ودعاءهم غير رادين عليهم ثواباً إلا كما يجيب الصدى الصائح فتلخص في معنى الآية ثلاثة أقوال : أحدها : ما ظاهره أن الكفار كانت لهم صلاة وتعبّد وذلك هو المكاء والتصدية ، والثاني : أنه كانت لهم صلاة ولا جدوى لها ولا ثواب فجعلت كأنها أصوات الصدا حيث لها حقيقة ، والثالث : أنه لا صلاة لهم لكنهم أقاموا مقامها المكاء والتصدية ، وقال بعض شيوخنا : أكثر أهل العلم على أن الصلاة هنا هي الطواف وقد سمّاه الرسول صلى الله عليه وسلم (صلاة) ، وقرأ إبان بن تغلب وعاصم والأعمش بخلاف عنهما صلواتهم بالنصب الإمكان والتصدية بالرفع وخطا قوم منهم أبو علي الفارسي هذه القراءة لجعل المعرفة خيراً والنكرة اسماً قالوا : ولا يجوز ذلك إلا في ضرورة كقوله : .
يكون مزاجها غسل وماء .

وخرّجها أبو الفتح على أن المكاء والتصدية اسم جنس واسم الجنس تعريفه وتنكيره واحد انتهى ، وهو نظير قول من جعل نسلخ صفة لليل في قوله { وَءَايَةَ لَهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُمُ اللَّيْلَ إِذَا هُمْ يَنسِلُونَ } ويسبني صفة للئيم في قوله : .
ولقد أمر على اللئيم يسبني .

وقرأ أبو عمر وفيما روي عنه إلا مكاباً لقصر منوناً فمن مدّ فكالثغاء والرغاء ومن قصّر فكالبكا في لغة من قصّر والعذاب في قوله فذوقوا العذاب ، قبل هو في الآخرة ، وقيل هو قتلهم وأخذ غنائمهم ببدر وأسره ، قال ابن عطية : فيلزم أن تكون هذه الآية الأخيرة نزلت بعد بدر ولا بدّ ، والأشبه أن الكلّ بعد بدر حكاية عن ماض وكون عذابهم بالقتل يوم بدر هو قول الحسن والضحاك وابن جريج . .

{ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ } قال مقاتل والكلبي